

بريدة بصلاة الف وكنة اهل سباق المنف ووقف في سنن الشافعي مما رواه جابر  
 ان دنا من جابر ان صلاة المغرب واجب على التامة في المغرب ورواه الهيثم  
 عكنا ثم قال كذا قال جابر بن جابر عن جابر بن جابر قال قال عمر بن الخطاب  
 وبعيد امر من من جابر العث ثم روى عن حديث جابر بن ابي عبد وقال في المغرب  
 ثم قال ورواه المتقدمة في الف اجم واربع داما روية محارب من دنا روية الجاهل  
 فليترك في المغرب ورواه الف اجم ورواه الف اجم ورواه الف اجم في فقه البيهقي الطرق  
 العجبة التي مسته في حديث بريدة هذا ان معاذ اقرأ بقرت في وقت حديث  
 جابر ان قرأ البقرة وهو الف في سباق المنف وهو المشهور في الروايات وبلغ في  
 ايضه قرأ بالبقرة او الف اجم بين فوزه الروايات ان التي قرأها من البقرة  
 وجم كروم فوجب المير المولى ورواه الجاهل او الف اجم في بعض الروايات  
 فلا يصار اليها داما روية اقرت في فاني لكن كجم بقرتنا واقترت فلا تارض  
 وان تميز اهلها داما روية اقرت في فاني لكن كجم بقرتنا واقترت فلا تارض  
 وكونها اتفق عليها السجنان في ادل باليقين من روية بريدة ورواه الف اجم  
 قد استعمل في كجم بين حديث بريدة وجابر من حيث انه لا يظن بمعاذ ان يامر به الي  
 معاذ روية بالتحف وقرآن ما سمى من السور في واقعه ثم يصف ذلك مرة اخرى  
 فبعد جوا من معاذ وقد اجاب النور في فلهة بانه وعلما قرأ البقرة في الف  
 فانف رجل وقرأ اقرت في كجم اخرى فانف آخرة واربع  
 هذا وقد وجد في بعض نسخ الكتاب زيادة من قوله صلى الله عليه وسلم  
 ثم العلماء من هذا الامر لما في بقرآنا فصار العصور ان قوله صلى الله عليه وسلم  
 صل بانفس فليفت انما على التحف في التامة لان الركوع والجمود والطهارة  
 اذ روى ان صلاة صلى الله عليه وسلم كانت مستوية في جميعه وركوعه وجوده وجلبه

على تقدير كونها  
واقترت في

بين الحديث سواء وقال صلوا كما رايتون اعلى العنا آخر الزيادة ولم يقيد بينهما  
 لكونها سقطت من اكر الشيخ المعتمد وقوله صلوا كما رايتون ما يخرج من صحيح النجاشي  
 وقرى النجاشي وسلم وانما جرح حديث الشيخ كان في صلاة ركعتين يركع الصلاة  
 ويكلمها ولها ايضه من حديثه بقرت ما صليت ورواه اجم قط اخف صلاة ولا اجم  
 من التي صار له اجم ووظائف الاركان ثلاثة اولها ان يخفف الركوع والسجود  
 لان هيأتها بوليد قوله تلاميذ من النبي صلى الله عليه وسلم ثلاث مرات فقد روى من  
 النبي صلى الله عليه وسلم انه قال ما رايته اخف صلاة من رسول الله صلى الله عليه وسلم  
 في تمام اخره الجاهل وسلم من طريق سريكت سمعت النبي صلى الله عليه وسلم ما صليت  
 ورواه اجم قط اخف صلاة ولا اجم من التي صار له اجم ورواه اجم في صلاة ركعتين  
 يخفف ان تقم امامه زاد عبد الزق من رسول الله صلى الله عليه وسلم في صلاة ركعتين  
 صلى الله عليه وسلم كان يخفف الصلاة بقرآنا سورة البقرة وبها من غير تقم بل ياتي  
 بانك ما يمكن من الاركان والابعاض وروى ان النبي صلى الله عليه وسلم لما صلى  
 خلف عمر بن عبد العزيز الاوى وكان امر المؤمنين من قبل عبد الملك بن مروان  
 قال ما صليت ورواه الف اجم صلاة صلاة رسول الله صلى الله عليه وسلم من هذا  
 الشافعي عن عمر بن عبد العزيز قال النبي صلى الله عليه وسلم وراة عشر ايام  
 في الركوع والسجود ولفظ الفتوى في كتاب الصلوة ثم السجود في الركوع والارض  
 عشر اوسعا وادناه ثلاث وليكن الثلث بوصول جبهة على الارض  
 وقبل رضى اياه والامانة واحده تقرب الاولى في حال وضع الوجه  
 والاخر في حال وضع الراس فتعمل السجدة واحدة في كل سجدة وهذا اخبر  
 مستحب ان ينقص من ثلاث قال النبي صلى الله عليه وسلم في صلاة ركعتين بالركعتين  
 ما رايته اسبغ صلاة بصلوة رسول الله صلى الله عليه وسلم من صلاة انتم هذا الكتاب  
 قال وكان شيخ زواة ل الركوع والجمود عشر ايامه وقال في كتاب اللغات  
 بعد ايراده قصة معاذ فبين ان يعرف هذا الامام مع اللامعة

قال كذا في وقتها من  
 وفتح عليه الصلاة والسلام  
 جميع افعالها في الصلاة  
 لا يتوزن اصلها في الصلاة  
 الخشب اذ وقع في الصلاة  
 اجرت راجع في الصلاة  
 الا ان رايته في الصلاة  
 شئت من خلق حالها  
 ولا رايته في الصلاة  
 فلا والله في الصلاة